الالتفات في الصلاة

الالتفات في الصلاة أنواع :

(-) منها : الالتفات بالصدر فيحول صدره عن جهة القبلة ، فهذا الالتفات يبطل الصلاة ، لأن استقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة .

(-) الالتفات بالرأس أو بالعين فقط ، مع بقاء البدن مستقبلا القبلة ، فهذا الالتفات مكروه ، إلا إذا فعله المسلم لحاجته إلى ذلك .فإذا فعله من غير حاجة فقد نقص ثواب صلاته ، غير أنها صحيحة لا تبطل بذلك .

جاء في " الموسوعة الفقهية " " لا خلاف بين الفقهاء في كراهة الالتفات في الصلاة ؛ لحديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة ؟ فقال : ( هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد ) رواه البخاري والكراهة مقيدة بعدم الحاجة أو العذر ، أما إن كانت هناك حاجة : كخوف على نفسه أو ماله لم يكره " انتهى .

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" والالتفات مكروه في الصلاة وينقص ثوابها ، لكن لا تجب الإعادة على من التفت في صلاته ؛ لأنه قد ثبت في أحاديث أخرى ما يدل على جواز الالتفات إذا دعت إليه الحاجة ، فعلم بذلك أنه لا يبطل الصلاة " انتهى .

وقد جاءت أحاديث كثيرة تدل على جواز الالتفات في الصلاة إذا كان ذلك لحاجة ، منها : ما رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه قال : " اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبيره ، فالتفت إلينا فرآنا قياما فأشار إلينا فقعدنا ، فصلينا بصلاته قعودا ". وروى أبو داود عن سهل ابن الحنظلية رضي الله عنه قال : " ثوب بالصلاة - يعني صلاة الصبح - فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت إلى الشعب " ، قال أبو داود : وكان أرسل فارسا إلى الشعب من الليل يحرس . صححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

(-) وهناك نوع ثالث من الالتفات ، وهو الالتفات في الصلاة بالقلب ، بالأفكار التي ينشغل بها ولا يتدبر صلاته .

الإسلام سؤال وجواب